



٤٤ جادة هو لاند
البناني، نيويورك ١٢٢٢٩-١٠٠٠١

مكتب الأشخاص ذوي إعاقات النمو



مكتب الأشخاص ذوي إعاقات النمو



معرفة المزيد حول الحوادث

التزام مكتب الأشخاص ذوي إعاقات النمو
بحماية الأفراد من الأذى



www.opwdd.ny.gov



يقدم هذا الدليل لمحة عامة عن توقعات مكتب الأشخاص ذوي إعاقات النمو في ما يتعلق بالحوادث، ويشرح أدوار الأشخاص المؤهلين وغيرهم من الأطراف المعنية في مناصرة حقوق الأشخاص المستفيدين من الخدمات. يرجى الاطلاع على الباب ١٤ من قوانين وقواعد وأنظمة ولاية نيويورك، على القواعد التنظيمية الواردة في القسم ٦٢٤ لقراءة المتطلبات الكاملة.

http://www.opwdd.ny.gov/regulations_guidance/opwdd_regulations

من يمكنه تلقي الإخطار عن وقوع حادث والاستفسار عنه؟

يفرض قانون جوناثان (Jonathan's Law) إخطار الأطراف المؤهلة بوقوع بعض الحوادث التي تصيب الأشخاص المستفيدين من الخدمات. وتفرض القواعد التنظيمية في القسم ٦٢٤، التي تشمل إخطارات قانون جوناثان، إبلاغ الأطراف المؤهلة بجميع الحوادث.

وتتألف الأطراف المؤهلة من الشخص المستفيد من الخدمات، ووصيه القانوني أو أي أهل، أو زوج أو طفل بالغ أو قريب بالغ معني، يمكنه إعطاء الموافقة على تقديم الرعاية والعلاج للشخص المتضرر.

وتفرض القواعد التنظيمية في القسم ٦٢٤ أيضاً إخطار أي شخص لا ينطبق عليه تعريف الطرف المؤهل، لكنه مناصر لشخص يستفيد من الخدمات أو يتحدث باسمه، بوقوع الحوادث.

ويحق للأطراف المؤهلة وللمناصرين والمتحدثين باسم المستفيدين من الخدمات طلب الاستفسار عن الحوادث.

ويقدم مكتب الأشخاص ذوي إعاقات النمو تعليمات إضافية حول الإخطارات التي تطال سكان ويلبروك وعائلاتهم.

التزام مكتب الأشخاص ذوي إعاقات النمو بحماية الأفراد من الأذى

تكمّن مهمة مكتب الأشخاص ذوي إعاقات النمو في مساعدة الأفراد الذين يعانون هذه الإعاقات على عيش حياة أفضل. ولقد وضع المكتب، بالتعاون مع مركز العدالة لحماية الأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة، متطلبات وتدابير رقابية لحماية الأشخاص المستفيدين من الخدمات من الأذى.

وبهدف تعزيز هذه المهمة، يتقيد المكتب ووكالاته المقدّمة للخدمات بالباب ١٤ من قوانين وقواعد وأنظمة نيويورك القسم ٦٢٤، وهو عبارة عن قواعد تنظيمية مصممة لحماية الأفراد المستفيدين من خدمات مكتب الأشخاص ذوي إعاقات النمو. وتحدد هذه القواعد التنظيمية الخطوات الواجب اتخاذها عندما يتعرض الشخص المستفيد من الخدمات لحادث، وفقاً للوصف الوارد في الصفحة ٢ من قسم أنواع الحوادث. وتفرض القواعد التنظيمية هذه على جميع مقدمي الخدمات الالتزام بما يلي:

- الحرص على أن يبلغ طاقم العمل عن الحوادث المشؤومة، المعروفة بـ"الحوادث الواجب الإبلاغ عنها" و"الحوادث المتكررة والملاحظة"، التي تؤثر على رفاه الأشخاص المستفيدين من الخدمات؛
- توفير الرعاية الفورية وحماية صحة الأشخاص ذوي إعاقات النمو المعنيين بحادث أو المتضررين منه، وسلامتهم وكرامتهم؛
- التحقق من سبب وقوع الحادث، بما في ذلك الاعتداءات والإصابات، واتخاذ الإجراءات اللازمة لتفادي وقوع حوادث مماثلة من جديد؛
- إنشاء لجنة استعراض للحوادث في سبيل مراجعة حوادث محددة ودراسة تطوراتها؛ و
- وضع إجراءات وتمارين طاقم العمل والإشراف عليه، وفقاً للصد ١٠٤، تفادياً له في حوادث مماثلة في المستقبل.



كيف تتعامل الوكالات مع تقارير الحوادث؟

يجب أن تبتلع لجنة استعراض الحوادث عن وقوع الحوادث وأن تحقق بها وتسجلها وتراجعها، كما يجب أن تتخذ التدابير اللازمة لحماية رفاة الأشخاص المستفيدين من الخدمات.

ويتعين على جميع مقدمي الخدمات التقيّد بإجراءات معينة لإبلاغ مكتب الأشخاص ذوي إعاقات النمو بوقوع الحوادث التالية:

- حوادث الاعتداء والإهمال الواجب الإبلاغ عنها
- الحوادث المهمة الواجب الإبلاغ عنها
- الحوادث المتكررة والملحوظة

يجب أن يتوفر لدى مقدمي الخدمات أنظمة لإدارة الحوادث الطفيفة الملحوظة وغيرها من حالات الأذى المحتمل التي لا تصل إلى مستوى الحوادث المتكررة أو الحوادث الواجب الإبلاغ عنه.

إضافة إلى ذلك، يجب إبلاغ مركز العدالة بوقوع بعض الحوادث. وقد أنشئ المركز في سبيل حماية الأشخاص المستفيدين من الخدمات من منشآت وبرامج تعتمد عليها بعض الوكالات الحكومية أو تديرها، بما في ذلك مكتب الأشخاص ذوي إعاقات النمو. ولا بد من إخطار كل من مركز العدالة ومكتب الأشخاص ذوي إعاقات النمو بوقوع الحوادث الواجب الإبلاغ عنها في الخدمات والبرامج التي يعتمدها المكتب أو يديرها.

أنواع الحوادث...

تشمل حوادث الاعتداء والإهمال الواجب الإبلاغ عنها على سبيل المثال لا الحصر، الاعتداء الجسدي والجنسي والنفسي، بالإضافة إلى السلوكيات المحظورة مثل اللجوء المتعمد وغير المقبول إلى تقييد حرية شخص وإهماله.

تشمل الحوادث المهمة الواجب الإبلاغ عنها على سبيل المثال لا الحصر الأخطاء الدوائية التي تتسبب بأثار معاكسة، ويعزل شخص وسوء معاملته وفقدانه، وبحالات الاختناق.

يشمل الحوادث المتكررة المهمة والملحوظة الحالات الحرجة و وفاة الأشخاص المستفيدين من الخدمات.

يشمل الحوادث المتكررة الطفيفة والملحوظة الإصابات التي تتطلب علاجاً يتخطى الإسعافات الأولية، والسرقة والاستغلال المالي (الذي يتراوح من ١٥ دولاراً إلى ١٠٠ دولار).

عند مشاركة نموذج مكتب الأشخاص ذوي إعاقات النمو رقم ١٤٧ والنموذج ١٤٨ وغيرها من السجلات/المستندات المتعلقة بادعاءات الاعتداء، يفرض القانون على مقدمي الخدمات "تنقيح" النصوص أو

تعديلها لإلغاء أسماء الأشخاص الآخرين المستفيدين من الخدمات والموظفين، والمعلومات المعرّفة عنهم.

كيف تجري عملية التحقيق؟

- يجب إجراء تحقيق متعمّق في كلّ حادث يقع.
- يجمع المحقق المعلومات من عدّة مصادر مختلفة ويعدّ تقريراً يتضمن ملخصاً بالأدلة والاستنتاجات والتوصيات. وإذا كان موضوع التقرير المُعدّ الاعتداء أو الإهمال، يجب أن يتضمن ملاحظة تشير إلى أنّ الحالة المذكورة "مثبتة" أو "غير مثبتة".
- يقدّم تقرير المحقق إلى لجنة استعراض الحوادث في الوكالة ليتم مراجعته. ويُطلب من اللجنة مراجعة إجراءات التحقيق ومراقبتها (باستثناء عندما يكون مركز العدالة أو المكتب المركزي للأشخاص ذوي إعاقات النمو هو الجهة المحققة في الحادث)، ويحق لها في بعض الحالات التوصية بإجراء مزيد من التحقيقات.

كيف ومتى تصبح المعلومات عن الحادث متاحة؟

- تتلقى الأطراف المؤهلة ومناصري الأشخاص المستفيدين من الخدمات والمتحدثين باسمهم إخطاراً عبر مكالمة هاتفية في أسرع وقت ممكن بعد تقديم تقرير بوقوع حادث. ويُعرض أيضاً عليهم مقابلة مدير الوكالة (أو ممثله) لمناقشة الحادث.
- تتلقى الأطراف المؤهلة ومناصري الأشخاص المستفيدين من الخدمات والمتحدثين باسمهم الذين يتبلغون بوقوع حادث تلقائياً تقريراً بالتدابير المتخذة (نموذج مكتب الأشخاص ذوي إعاقات النمو رقم ١٤٨) في غضون ١٠ أيام بعد إعداد التقرير.
- يحق للأطراف المؤهلة ومناصري الأشخاص المستفيدين من الخدمات والمتحدثين باسمهم الذين يتبلغون بوقوع حادث تقديم طلب خطي للحصول على نسخة من تقرير الحادث، ويجب أن يتلقوا نسخة منقّحة من التقرير المطلوب في غضون ١٠ أيام بعد إعداد التقرير.

- يحق أيضاً للأطراف المؤهلة (المعروفة بـ"طالبي الحصول على المعلومات المؤهلين" في القواعد التنظيمية في القسم ٦٢٤) طلب الحصول على معلومات إضافية حول الحوادث الواجب الإبلاغ عنها، مثل تقارير التحقيق. ويجب أن تقدّم هذه التقارير المنقّحة إلى طالبي الحصول على المعلومات في غضون ٢١ يوماً بعد إغلاق ملف الحادث أو في غضون ٢١ يوماً بعد تقديم الطلب إذا كان ملف الحادث مغلقاً بالفعل.

- يجب تقديم الطلب الخطي للإطلاع على السجلات والمستندات المتعلقة بهذا التحقيق إلى الوكالة التي أُبلغت عن الحادث.

- يمكن التقدم بطلبات للحصول على معلومات حول الحوادث التي وقعت في الماضي. وتشمل القواعد التنظيمية في القسم ٦٢٤ متطلبات تتعلّق بالأطر الزمنية المنطبقة على هذه الطلبات.

- يفرض القانون تنقيح (تعديل) جميع السجلات والمستندات المطلوب الإطلاع عليها والمتعلقة بالحوادث كي لا تكون أسماء الأشخاص المعنيين بالحوادث

والمعلومات المعرّفة عنهم متاحة لطالبي الحصول على معلومات الحادث.

إلى من يستطيع المناصر عن حقوق الشخص المستفيد من الخدمات (بمن في ذلك "الطرف المؤهل" أو المتحدث باسم الشخص المتضرر) التحدّث للإطلاع على المستجدات؟

يجب أن يطرح المناصر عن حقوق الشخص المستفيد من الخدمات الأسئلة بكلّ حرّية عندما يتلقى بلاغاً بوقوع حادث، ويحق له التحدّث مع مشرف لمزيد من المعلومات، كما يحق له الموافقة على الاجتماع بمدير الوكالة أو الممثل عنه.

إذا لم يشعر المناصر عن حقوق الشخص المستفيد من الخدمات بالرضى حيال المعلومات التي حصل عليها، يحق له طرح أسئلته ومخاوفه على مدير الوكالة أو أي مسؤول رفيع المستوى.

ويمكن أن تشكّل وكالة الخدمات القانونية للصحة النفسية مرجعاً في ما يتعلّق بالتقارير عن حالات الاعتداء والإهمال في برنامج معتمد. ويمكن لوحدة إدارة الحوادث في مكتب الأشخاص ذوي إعاقات النمو أيضاً المساعدة على حلّ المسائل التي لم يُبت فيها بعد.

وتجدر الإشارة إلى أنه يتوافر إجراء للطعن الإداري للمناصرين الذين رفضت الوكالة المقدّمة للخدمات طلبهم في الإطلاع على سجلات الحادث.

يمكنكم الاتصال بالموظف المسؤول عن الطعن في حالات رفض الإطلاع على سجلات الحوادث الخاص بمكتب الأشخاص ذوي إعاقات النمو في ٤٤ جادة هولاند، ألباني، نيويورك ١٢٢٢٩ لمزيد من المعلومات. إذا كنتم مواطنين عاديين وأردتم الإبلاغ عن حالة اعتداء بحق شخص يتلقى الخدمات من نظام مكتب الأشخاص ذوي إعاقات النمو، يمكنكم القيام بذلك بعدة طرق:

- إذا كنتم تعرفون اسم الوكالة التي تقدم الخدمات للفرد، يمكنكم الاتصال بها مباشرة للإبلاغ عن الاعتداء.

- إذا كنتم لا تملكون معلومات عن مقدّم الخدمات لشخص ما، يمكنكم إبلاغ مكتب الأشخاص ذوي إعاقات النمو عن الاعتداء. ويمكنكم الاتصال بالموظف المحلي المسؤول عن الامتثال للحوادث على الرقم التالي: ٥١٨-٤٧٣-٧٠٣٢ في خلال ساعات العمل العادية، من الإثنين إلى الجمعة. وتملك وحدة إدارة الحوادث رقماً يمكنكم الاتصال به خارج ساعات العمل: ١-٨٨٨-٤٧٩-٦٧٦٣.

- يملك مركز العدالة خطأ ساخناً متاحاً على مدار الساعة للإبلاغ عن حالات الاعتداء والإهمال وعن الحوادث المهمة في المنشآت والبرامج التي يعتمدها مكتب الأشخاص ذوي إعاقات النمو أو يديرها: ١-٨٥٥-٣٧٣-٢١٢٢.

كيف يمكن مناصرة الأفراد وحمايتهم من الأذى؟

يجب أن تعمل الأطراف المؤهلة أو مناصري الأشخاص ذوي إعاقات النمو ومقدمي الخدمات معاً للتأكد من أنّ الأفراد يعيشون في أمان ويتلقون الخدمات بشكل جيد. ويمكن أن تبدأ هذه الشراكة في خلال اجتماع للفريق تُراجَع فيه خطة الخدمات والدعم المخصصة للفرد. وفي هذا الوقت، يمكن للفريق، بمن في ذلك الأطراف المؤهلة أو المناصرين، مناقشة الإجراءات الوقائية أو التدخلات التي قد تكون ضرورية. وعادة ما يجب أن تكون هذه الإجراءات الوقائية مخصصة وفريدة لكل شخص.

ويحق للأطراف المؤهلة أو للمناصرين الاستفسار عن التدابير التي سيتم اتخاذها لحماية الأشخاص من التعرض لظروف مماثلة أو مشابهة، خاصة عندما يعاني الشخص المتضرر إصابات غير مبررة.

وفي حين لا يمكن دائماً استباق التدابير المطلوبة، بما أنها قد تكون خاصة بكل حادث، تشمل بعض مجالات النقاش ما يلي:

- التغيّرات في سلوكيات أو تصرفات الشخص؛
- وتيرة اليوم والأسبوع الذي يقضيه الشخص؛
- استعمال/الحاجة المحتملة إلى المعدات التكييفية أو (إلى) تغييرها؛
- أي نوع من الرعاية الجسدية أو المشاكل الصحية التي قد تتطلب الاهتمام؛
- التقييم الطبي/السريري و/أو التدخل الذي قد يكون مفيداً؛
- مستوى الرقابة؛
- تدريب طاقم العمل وجهود إعادة التدريب؛ و/أو
- الظروف السائدة في بيئة العيش أو الخدمات.

توفّر اجتماعات الفريق مساحة قيّمة للأطراف المؤهلة أو المناصرين وغيرهم من الأعضاء لمناصرة حماية الأشخاص من الإصابات، خاصة تلك المتكررة وغير المبررة.

للاستيضاح حول المعلومات الواردة في هذا الدليل، يرجى التواصل مع: لجنة استعراض الحوادث على مستوى الولاية التابعة لمكتب الأشخاص ذوي إعاقات النمو.

opwdd.scir@opwdd.ny.gov

لجنة استعراض الحوادث على مستوى الولاية التابعة لمكتب الأشخاص ذوي إعاقات النمو في ولاية نيويورك

٤٤ جادة هولاند، ألباني، نيويورك ١٢٢٢٩